

# الفصل الأول: سياسة الدولة للسلامة وأهدافها ومواردها

## ١.١ سياسة السلامة للدولة

تلزم المملكة العربية السعودية بتحسين سلامة الطيران من خلال البرنامج الوطني لسلامة الطيران في المملكة العربية السعودية. والذي يتطلب التزام جميع أصحاب المصلحة في مجال الطيران في المملكة العربية السعودية بدعم سياسة السلامة والعمل وفقاً لأعلى معايير السلامة الممكنة.

وتحقيقاً لهذه الغاية، تلتزم المملكة العربية السعودية بما يلي:

1. تطوير وتنفيذ الاستراتيجيات واللوائح والعمليات لتمكين نظام الطيران المدني من العمل والنمو بطريقة آمنة.
2. تطوير السياسات واللوائح الوطنية بما يتماشى مع المعايير والممارسات والإجراءات الموصي بها لمنظمة الطيران المدني الدولية (ICAO).
3. تبني النهج القائم على البيانات والأداء للوائح سلامة الطيران وأنشطة الرقابة.
4. مراقبة أداء السلامة بشكل مستمر داخل منظومة الطيران لتحديد الاتجاهات واتخاذ الإجراءات الازمة لمعالجة المجالات الأكثر أهمية والتي تشكل مخاوف كبيرة.
5. البحث الفعال عن المخاطر الناشئة واتخاذ إجراءات استباقية لتقليل التأثير على منظومة الطيران.
6. التعاون والتشاور مع صناعة الطيران لمعالجة مسائل السلامة، وتحسين سلامة الطيران بشكل مستمر.
7. تعزيز ثقافة السلامة الإيجابية عبر منظومة الطيران التي تشجع على جمع وتحليل وتبادل معلومات السلامة بين جميع المنظمات في صناعة الطيران ذات الصلة، مع الالتزام باستخدام هذه المعلومات لأغراض إدارة السلامة فقط.
8. ضمان توفير الموارد المالية والبشرية الكافية للبرنامج الوطني لسلامة الطيران ليعمل بشكل فعال، بما في ذلك وظائف الإشراف على السلامة وعمليات التحقيق.
9. تزويد الموظفين بالمهارات الضرورية للالتزام بالقيام بمسؤولياتهم في إدارة السلامة بطريقة فعالة.

التواقيع: ..

عبد العزيز بن عبدالله الدعيبلج

رئيس الهيئة العامة للطيران المدني

المسؤول التنفيذي عن البرنامج الوطني لسلامة الطيران

المملكة العربية السعودية

٢٤/١٢/٢٠٢٤م